

أ.د. علي الشبل | شرح كتاب الكبائر (1)

علي عبدالعزيز الشبل

بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله نحمده ونستعينه ونستغفره ونعوذ بالله من شرور أنفسنا ومن سيئات أعمالنا من يهده الله فلا مضل له ومن يضلل فلا هادي له واشهد ان لا اله الا الله وحده لا شريك له - [00:00:01](#)

واشهد ان نبينا محمدا عبده ورسوله اللهم صلي وسلم عليه وعلى اله واصحابه وسلم تسليما كثيرا اما بعد سنبدأ واياكم ان شاء الله في مدارس ومذكرتي كتاب الكبائر الذي جمعه وصنفه - [00:00:31](#)

شيخ الاسلام ابو عبد الله محمد ابن عبد الوهاب ابن سليمان ابن علي المشرف الوهبي التميمي المولود في سنة الف ومئة وخمس عشرة من الهجرة والمتوفى في الدرعية في عام الف ومائتين وست من الهجرة - [00:01:02](#)

وكتاب الكبائر كتاب جليل جمع فيه رحمه الله اكثر من مئتين وستين حديثا مما نص على انها من احاديث الوعيد حتى يتجنبها المسلم ويتقيها مبادئ ذي بدء وقبل المدارس ما هو ما هي الكبيرة - [00:01:33](#)

وما حدها وما هي الصغيرة وما ضابطها اختلف العلماء رحمهم الله في الكبائر خلافا كثيرا وهذا الخلاف واقع بين علماء اهل السنة اما اهل البدع بدءا من الخوارج فلا كبائر ولا صفائر عندهم - [00:02:09](#)

بل عندهم ان مطلق الذنب يخرج صاحبه من الملة وكذلك المعتزلة فان الذنب عندهم يخرج العبد من اسم الاسلام ولا يدخله في اسم الكفر في الدنيا واذا مات على ذنبه كان من اهل النار - [00:02:38](#)

وهاتان الطائفتان الخوارج والمعتزلة هم الوعيدية قابلتهم المرجئة ولا يفرقون في الذنوب بين الكبائر وبين الصفائر حتى لما دارسوا اهل السنة وعاشروهم وجالسوهم جاء عندهم مصطلح الكبائر والصفائر اما الذين سبقوا الى ذلك فهم اهل السنة والجماعة - [00:03:00](#)

بدءا من عهد الصحابة رضي الله عنهم ثم التابعين ثم من بعدهم وخلاف اهل السنة والجماعة في تعريف الكبيرة خلاف سهل مبناه على الدالة من جهة ثبوتها ومن جهة اثرها - [00:03:35](#)

ولهذا بلغت الاقوال في تعريف الكبيرة والصغيرة اكثر من اربعة عشر قولاً اقوال العلماء في تعريف الصفائر والكبائر نافت على الاربعة عشر قولاً فمنها ان الكبائر هي السبع التي جاءت في حديث ابي هريرة رضي الله عنه - [00:03:59](#)

المخرج في الصحيحين قال قال النبي صلى الله عليه وسلم اجتنبوا السبعة الموبقات وذكر الشرك بالله والسحر والزنا واكل مال اليتيم وقذف المحصنات الغافلات المؤمنات والتولي يوم الزحف ومن قائل - [00:04:27](#)

انها سبعين والى هذا جنح الامام الذهبي في كتابه المنسوب اليه في الكبائر فانه عد من كبائر الذنوب كبيرة واستأنس استدلالا بقول ابن عباس رضي الله عنهما ان الكبائر ليست سبعا بل هي الى السبعين اقرب - [00:04:58](#)

انها الى السبعين اقرب منها الى السبع وذكرنا من الاقوال في الفرق بينهما ان الكبائر ما اتفقت الشرائع على تحريمه كما اتفقت على تحريم الزنا وشرب الخمر والشرك وما اختلفت الشرائع فيه - [00:05:26](#)

فانه لا يكون كبيرة واصح الاقوال وارجحها واشدها واضبطها في الفرق بين الكبيرة والصغيرة ان الكبائر كل ذنب اشتمل على وصف من الاوصاف السبعة وهي كل ذنب رتب عليه الحد في الدنيا - [00:05:49](#)

او الوعيد في الآخرة بالنار او بالغضب او باللعنة او نفي الايمان عن صاحبه او تبرئ منه او اصر على الصغيرة كما جمع وصفا من الاوصاف السبعة يسمى عند العلماء - [00:06:18](#)

الكبيرة ما رتب عليه حد في الدنيا كحد السرقة والقذف والقتل والزنا هذه رتبت عليها الحدود في الدنيا فهي من الكبائر ما رتب عليه الوعيد في الآخرة بالنار مثاله قول النبي صلى الله عليه وسلم - [00:06:43](#)

كما جاء في الصحيحين ما أسفل الكعبين من الأزار ففي النار فهذا رتب عليه وعيد بالنار ثالثا ما رتب عليه وعيد باللعنة وهذا كقوله عليه الصلاة والسلام فيما جاء في الصحيحين عنه - [00:07:10](#)

لعن الله الراشي والمرتشي والرائش فهذا يدل على أن الرشوة كبيرة لأنه توعد عليها وعد عليها باللعن ومثله قوله صلى الله عليه وسلم لعن الله السارق يسرق البيضة فتقطع يده - [00:07:33](#)

لا أن قطع اليد البيضة ولكنه إذا سرق البيضة تتجراً فسرق غيرها ولهذا لعنه الظابط الرابع أنها ما رتب عليه في الآخرة الغضب الوعيد بالغضب وذلك كقول الله جل وعلا - [00:07:59](#)

عن اليهود فباءوا بغضب من الله في قول الله جل وعلا في قاتل النفس المحصنة المؤمنة فقال وعيدا في آية النساء ومن يقتل مؤمنا متعمدا فجزاؤه جهنم خالدا فيها وغضب الله عليه ولعنه - [00:08:24](#)

وأعد له عذابا عظيما اشتملت هذه الآية على الوعيد باللعنة والوعيد بالغضب والوعيد بالنار وهذا يدل على شناعة وقباحة قتل المسلم بغير وجه حق وأنه أعظم الذنوب بعد الشرك بالله جل وعلا - [00:08:52](#)

لعظيم هذا الوعيد والزجر والتهديد المترتب على فعله ومن شواهد الغضب غضب الله جل وعلا قول الله جل وعلا الملائنة أنها إذا كذبت في آية النور فقال جل وعلا والخامسة أن غضب الله عليها - [00:09:19](#)

أن كان من الصادقين فهذا وعيد بالغضب أن كذبت في الملائنة الظابط الرابع الضابط الخامس أنه ما نفى الإيمان عن صاحبه كل ذنب نفى الإيمان عن صاحبه بسببه فهو كبيرة - [00:09:50](#)

وشاهده في الصحيحين من حديث أبي هريرة رضي الله عنه أن النبي صلى الله عليه وسلم قال لا يزني الزاني حين يزني وهو مؤمن ولا يشرب الخمر حين يشربها وهو مؤمن - [00:10:15](#)

ولا يسرق السارق حين يسرق وهو مؤمن فدل على أن الزنا وشرب الخمر والسرقة أنها من كبائر الذنوب لأنه رتب عليها ماذا نفى الإيمان ومن ذلك قوله صلى الله عليه وسلم كما جاء في الصحيح - [00:10:33](#)

بل في الصحيحين قالوا والله لا يؤمن. قال والله لا يؤمن والله لا يؤمن قالوا من يا رسول الله خاب وخسر هذا الذي لا يأمن جاره فوائق فمؤذي جاره - [00:10:56](#)

واقف في كبيرة لماذا؟ لأن النبي نفى الإيمان عنه الظابط السادس أن كل ذنب تبرئ من صاحبه فهو كبيرة كما جاء في الصحيحين في قوله عليه الصلاة والسلام من غش فليس منا - [00:11:16](#)

في لفظ من غشنا فليس منا فدل على أن الغش كبيرة حيث تبرأ صلى الله عليه وسلم من فاعله الحمد لله ومن ذلك أيضا أي ما تبرئ من صاحبه التخييب والافساد بين الرجل وزوجه - [00:11:40](#)

فجاء في الحديث الصحيح قوله صلى الله عليه وسلم ليس منا من خب امرأة على زوجها أو خب زوجها على زوجته والافساد بين الزوجين بالتخييب من كبائر الذنوب لأنه تبرأ صلى الله عليه وسلم من فاعله - [00:12:20](#)

ومن شواهد أيضا قوله عليه الصلاة والسلام ذم البغاة والخوارج ومن حمل علينا السلاح فليس منا كل من حمل السلاح على المسلمين تهديدا أو إشارة أو قتلا فإنه واقع في كبيرة من كبائر الذنوب - [00:12:49](#)

الضابط السابع وهو أكثر الضوابط دورانا في كلام السلف ومحصله ما قاله ابن عباس رضي الله عنهما فإنه لما سئل عن الكبائر قال كلمة جامعة هذا لا كبيرة مع الاستغفار - [00:13:17](#)

ولا صغيرة مع الأصرار فإن الصغيرة إذا أصر عليها صاحبها أي كرر فعلها يصير في حقه كبيرة كما أن الكبيرة إذا فعلها وهو نادم حيث احتف بها الندم والقلق والاضطراب - [00:13:40](#)

واحتف بها الوجع صارت هذه الكبيرة في حقه عند الله صغيرة بما احتف بها من هذا الوجع وهذا القلق ولو قال قائل ما مقتضى

التفريق بين الكبائر والصغائر لماذا تكلفونا ان نفرق بينهما؟ نعتبر الذنوب ذنبا واحدا - [00:14:07](#)

ونطلق الكلام فيها ما الحاجة الى التفريق بين الكبائر والصغائر والجواب على ذلك ان التفريق بين الكبائر والصغائر هو مقتضى الادلة الواردة في الكتاب والسنة فمن الكتاب الكريم مدح الله جل وعلا - [00:14:36](#)

المؤمنين في سورة في اية النجم الذين يجتنبون كبائر الاثم والفواحش الا اللوم وكبائر الاثم والفواحش يقتضي ان هناك من ليس من الذنوب كبائرا في الاثم والفواحش وهي اللوم كبائر الاثم هي كبائر الذنوب - [00:14:59](#)

والفواحش اسمه جنس فاذا اشتمل على الزنا فالزنا كبيرة بالاجماع ومثله ما هو افضح منه وهو اللواط في عمل قوم لوط وافظع من ذلك الزنا في المحارم واذا اريد بالفواحش كل اثم - [00:15:28](#)

كان العطف عندئذ على قوله كبائر الاثم والفواحش تكون الفواحش معطوفة على الكبائر لان من الفواحش القبلة المفظية للزنا النظر المفضي للزنا الا اللوم واللمم هي الصغائر اي ما دون هذه الفضائع الكبائر - [00:15:51](#)

ولهذا جاء في الحديث عن ابن عباس رضي الله عنهما ويروى مرفوعا وموقوفا ان تغفر اللهم فاعفر جما واي عبد لك لا الم فان اللوم كما فسرهما الصحابة هي القبلة - [00:16:20](#)

الظمة والنظر والكلام ما لم يصل الى حد الزنا واستأنس له بما جاء في حديث نبهان التمار فانه في حديث نبهان التمار انه كان يبيع تمرا فجاءت امرأة فاغرته وقال ان ثمة تمر جيد - [00:16:45](#)

في الداخل فادخلي فانظري اليه فدخلت الى اخر الدكان تنظر الى هذا التمر فجاء اليها وقد قد فتنته فراودها عن نفسها وضمها ولكنها ابت ان تمكنه من نفسها وخرجت ثمان - [00:17:21](#)

نبهان التماره هذا ندم وادركه القلق والوجل فجاء النبي صلى الله عليه وسلم فسأله فانزل الله هذه الاية الذين يجتنبون كبائر الاثم والفواحش الا اللوم الا اللوم ومن دلائل التفريق بينهما بين الكبائر والصغائر - [00:17:48](#)

قول الله جل وعلا في اية النساء ان تجتنبوا كبائر ما تنهون عنه نكفر عنكم سيئاتكم وندخلكم مدخلا كريما فمن اجتنب الكبائر استحق هذا الوعد الكريم بحق هذا الوعد الكريم ان يكفر الله سيئته - [00:18:19](#)

وان يدخله المدخل الكريم والمدخل الكريم هو الجنة وهذا مناط اجتناب الكبائر وفي الحديث قوله صلى الله عليه وسلم كما في الصحيحين اجتنبوا السبع الموبقات وذكر كبائر الذنوب فهذا هو الدليل في التفريق بين الكبائر والصغائر - [00:18:45](#)

وهو ما ذهب اليه المحققون في الاوصاف السبعة لان هذا هو المروي عن ابن عباس رضي الله عنهما وابي سعيد الخدري وهو قول جماعة عظيمة من التابعين ومن بعدهم وهذا الحد - [00:19:16](#)

ينضبط به الفارق بين الكبائر والصغائر ما لم يرتب فيه وعيد بالنار او بالغضب او باللعنة او حد في الدنيا او نفي الايمان عن صاحبه او التبرأ منه او انه لم يصبر على - [00:19:40](#)

الذنب الصغير والصغائر كثيرة من شواهد حلق اللحية مرة واحدة هذه صغيرة فاذا كان يحلقها مرارا اسبوعيا او دائما وصار باصراره عليها صارت كبيرة من الصغائر ايضا اكل الحبة الواحدة - [00:20:01](#)

من مال اليتيم اكل مال اليتيم كبيرة لكن حبة واحدة صغيرة وهكذا مطلق الذنوب التي لم يتوعد عليها بانواع الوعيد فان فعلها مرة واحدة او ثنتين تكون صغيرة فان داوم عليها - [00:20:29](#)

او لم يبالي بها صارت كبيرة ولهذا هذا اضبط ما يكون في الفرق بين الكبائر والصغائر فالكبائر ما جمع وصف من الاوصاف السبعة والصغائر ما لم يأتي فيه هذا الوصف - [00:20:57](#)

من الاوصاف السبعة اذا علمنا هذا هل الكبائر لها حد العدد او انها تزيد ها كم يعني كم تبلغ من اهل العلم من اوصلها الى سبعين وهذا كما قلت لكم ما اختاره الذهبي في كتابه الكبائر - [00:21:15](#)

استثناسا بقول ابن عباس رضي الله عنهما هذا الكبائر الى السبعين اقرب ثم صار ظاهر صنيعه بالكتاب انعد سبعين كبيرة والشيخ المصنف عندكم ها هنا اوصل الكبائر الى كم نوع - [00:21:47](#)

الى مائة وبضع وعشرين نوعا دل على ان الكبائر ليس لها عدد محدد يضبطها ليس لها عدد محدد يضبطها انما يضبطها الوصف فما اشتمل على وصف من الاوصاف السبعة التي مر ذكرها - [00:22:08](#)

صارت كبيرة سؤال اخر ما هي اكبر الكبائر مم اكبر الكبائر الشرك بالله اي الشرك في الربوبية ولا في الالهية ولا في الاسماء والصفات فيها كلها الشرك الاكبر هو اكبر الكبائر - [00:22:32](#)

طيب اذا علمنا اكبر الكبائر هل هناك اصغر الكبائر الجواب لا لان الذنب يعظم اما بذاته او بزمانه او بمكانه او باثره يعظم بذاته بما جاء فيه من الوعيد يعظم بزمانه - [00:23:01](#)

فان المعصية في الزمان الفاضل ليست كالمعصية في غيره ويعظم الذنب بمكانه المكان المعظم كالحرم الذنب فيه ليس كالذنب في غيره ولهذا قال جل وعلا متوعدا وعيدا على من عزم - [00:23:27](#)

على الالحاد في الحرم وقال جل وعلا في اية سورة الحج ان الذين كفروا ويصدون عن سبيل الله والمسجد الحرام الذي جعلناه للناس سواء العاكف فيه والباد ومن يرد فيه بالحاد بظلم نذقه من عذاب اليم - [00:23:50](#)

لو ان انسانا اراد الحادا في غير الحرم يثاب او يعاقب ها في غير الحرم اراد الحادا في الهند ولا في الرياض ولا في مصر ارادة الالحاد لا يعاقب عليها حتى يفعلها - [00:24:13](#)

حتى يفعلها والفعل فعلان فعل بقلبه بعزمه على هذا الفعل هي سيئة او فعل بجوارحه الا حرموا الله مجرد العزم على فعل السيئة فيه صاحبه متوعد بماذا العذاب الاليم ولهذا قال ابن مسعود رضي الله عنه - [00:24:42](#)

لو ان رجل بعدن ابين اقصى جنوب اليمن اراد الحادا في الحرم لاذاقه الله جل وعلا من العذاب الاليم هذا فيه تعظيم الذنب وتقبيحه وتشنيعه في مكانه هناك ذنب يعظم باثره - [00:25:10](#)

الكلمة التي يحرش فيها المسلم على اخيه اصلها صغيرة فاذا نتج من هذا التحريش سفك دمه صار هذا التحريش كبيرة من كبائر الذنوب ولهذا جاء في الحديث عند احمد وغيره - [00:25:36](#)

من اعان على قتل مسلم ولو بشطر كلمة جاء يوم القيامة مكتوب بين عينيه ايس من رحمة الله من الذي ييأس من رحمة الله يقارف الذنب الكبير اذا هذا فيه - [00:25:57](#)

اثر الذنب لماذا؟ اثر المعصية في اثرها الكبائر بماذا تكفر؟ تكفر الكبائر اذا علمنا ان الصغائر يكفرها الصلاة والصوم والصدقة والذكر اما الكبائر فلا يكفرها الا التوبة منها الا عبادة واحدة فهي تكفر الكبائر كما تكفر الصغائر - [00:26:16](#)

ما هي ها لا ها لا لا الحج المبرور الذي يكفر الكبائر هو الحج المبرور فقط دليله ما جاء في الصحيحين من قول النبي صلى الله عليه وسلم من حج هذا البيت - [00:26:55](#)

فلم يرفث ولم يفسق رجع من ذنوبه كيوم ولدته امه اي طاهرا مطهرا ناق منقى من من اثر هذي هذه الذنوب والكبائر ويدل عليها ايضا ما جاء في الصحيحين واللفظ لمسلم - [00:27:24](#)

ان النبي صلى الله عليه وسلم قال الصلوات الخمس والجمعة الى الجمعة ورمضان الى رمضان والعمرة الى العمرة مكفرات لما بينهن ما اجتنبت الكبائر قال والحج المبرور ليس له جزاء عند الله الا الجنة - [00:27:47](#)

دل على ان الكبائر لابد من التوبة منها توبة نصوح اما ان يتكل الانسان في تكفير الكبائر الى حسناته فلا من سلم من الشرك الاكبر فهو في امان لكنه ليس الامان التام - [00:28:14](#)

لما قارفه من الكبائر والذنوب والله جل وعلا يقول في ايتي سورة النساء ان الله لا يغفر ان يشرك به ويغفر ما دون ذلك لمن يشاء تواعد سبحانه وعيدا ان الشرك - [00:28:41](#)

لن يغفره وهذا يشمل الشركين الاكبر والصغير لان الاية عامة وانوى ما دخلت عليه تؤول بتأويل مصدر ان الله لا يغفر ان يشرك به تقدير هذا المصدر ان الله لا يغفر اشراكا به - [00:29:02](#)

واشراكا نكرة في سياق النفي وتعم كل شرك اكبر واصغر وهذا الذي عليه محقق العلماء ابقاء الوعيد على عموم الشرك اكبره واصغره

وهو ظاهر صنيع شيخ الاسلام ابن تيمية في غير موضع - [00:29:24](#)

وهو صنيع شيخ الاسلام الشيخ المجدد في كتاب التوحيد فانه رتب بابا قال باب الخوف من الشرك واطلق فيه المخافة من الاكبر

والاصغر ولان الله جل وعلا نفى مغفرة الشرك به - [00:29:47](#)

ثم قال ويغفر ما دون ذلك ما دون الشرك لكنه ربطها بمشيتته ويغفر ما دون ذلك لمن يشاء طيب عرفنا الكبائر واكبرها ما هو الشرك

بالله الكبائر يمكن ان تقسم الى - [00:30:13](#)

ثلاثة انواع اكبر الكبائر الشرك بالله قد جاءت بذلك الاحاديث الصحيحة الصريحة عن النبي صلى الله عليه وسلم فانه ثبت عنه انه قال

اكبر الكبائر ان تجعل لله ندا وهو خلقك - [00:30:40](#)

وفي حديث ابن مسعود في الصحيحين الا انبئكم باكبر الكبائر قالوا بلى يا رسول الله. قال الشرك بالله والامن من مكر الله والياس من

روح الله النوع الثاني الكبائر العظيمة - [00:31:03](#)

وهي كل ذنب ترتب عليه البدعة في دين الله ولهذا البدع هي اكبر الكبائر بعد الشرك بالله وهي اقبح من عموم كبائر الشهوات الزنا

والسرقة واكل مال اليتيم وشرب الخمر - [00:31:22](#)

وما جرى مجراها اذا النوع الثاني من الكبائر هي كبائر البدع ولهذا نص اهل العلم على ان صاحب البدعة ليست له توبة لعظيم كبريته

وانه يعتبر ان كبريته ان بدعته دينا - [00:31:42](#)

وعبادة يتدين ويتعبد لله بها النوع الثالث من الكبائر كبائر الشهوات كبائر الشهوات كما في السرقة في الزنا واكل مال اليتيم وما جرى

مجراها سؤال من الكبائر كبائر الشبهات الخروج على جماعة المسلمين - [00:32:07](#)

وعلى امامهم من اي انواع الكبائر الثلاث يقول اخونا انها من البدع هاها كبائر الشبهات من البدع او من الشرك او من الشهوات هي من

كبائر هذا من كبائر الذنوب المتعلقة - [00:32:40](#)

آآ البدع التي تلي الشرك بالله والخروج على جماعة المسلمين نوعان النوع الاول خروج كفر كما ذهب جماهير العلماء الى ان الخوارج

كفار وممن ينصر ذلك ويرجحه شيخنا الشيخ ابن باز رحمه الله - [00:33:14](#)

ودليل ذلك ان النبي صلى الله عليه وسلم قال في الخوارج يمرقون من الدين مروق السهم من الرمية وقال لان لقيتهم لاقتلهم قتل

عاد وعادوا كفروا بربهم فدل على ان القتل الذي يستحله يستحله الخوارج - [00:33:40](#)

كما وقع عليهم في قتل عاد ثالثا قوله عليه الصلاة والسلام هم كلاب النار رابعا انه قال عليه الصلاة والسلام انهم شر قتلى تحت اديم

السماء فالبدع نوعان بدع مكفرة - [00:34:02](#)

فتدخل في اكبر الكبائر. فان اكبر الكبائر ثلاثة انواع الشرك الاكبر والكفر الاكبر والنفاق الاعتقادي الاكبر هذه اكبر الكبائر ودخل فيها

البدع المكفرة مثل ماذا مثل بدعة تحريف القرآن او بدعة القول بان القرآن مخلوق - [00:34:26](#)

او بدعة الذبح لغير الله او سب الصحابة او بدعة نفي الصفات عن الله عز وجل او انكار قدره هذي بدعة مكفرة يقابلها بدع مضللة لا

تبلغ بصاحبها حد الكفر - [00:34:57](#)

فلا تدخلوا في اكبر الكبائر انما تدخل في النوع الذي يليه ويمكن ان نسميها ببدع الشبهات كبدعة القدرية في نفهم ارادة الله جل

وعلا وخلقه لهذه المقدرات المخلوقة لا يكفرون بهذا وانما يضلون - [00:35:18](#)

وكذلك من نفى صفة من صفات الله بان حرفها او اولها هذا من البدع المفسدة او احداث عبادة في دين الله لم يشرعها الله ولا رسوله

صلى الله عليه وسلم - [00:35:41](#)

كعبادة الذكر يحدث ذكرا لم يشرعه الله هذي بدعة مفسدة لا تردي بصاحبها الى البدع المكفرة اذا ما هي التوبة من الكبائر ان يتوب

منها وتكون التوبة من الكبائر وغيرها توبة نصوحا باربعة شروط - [00:35:59](#)

دلت عليها ظواهر الدالة من الكتاب والسنة الشرط الاول ان يكون الحامل له على ترك هذه المعصية او او الكبيرة مخافة الله يعني ان

يتوب اخلاصا لله جل وعلا بتوبته - [00:36:27](#)

الشرط الثاني ان يقلع عن هذا الذنب الذي تاب منه من تاب من اكل الربا وما زال يأكله توبته غير صحيحة من تاب لشرب الخمر وما زال يشربها توبته دعوة - [00:36:50](#)

فلا بد من اقلاعه من هذا الذنب الشرط الثالث ان يندم على وقوع هذا الذنب منه ندبا يعلفه الله جل وعلا من قلبه وجلا وخوفا وشفقة الشرط الرابع ان يعزم عزمًا - [00:37:08](#)

صادقا في قلبه انه لن يرجع الى هذا الذنب مرة اخرى طيب لو رجع بعد ما تاب وعزم ورجوعه لا يضر انما يتوب منه لان الرجوع هنا يكون بما احتف - [00:37:32](#)

من الشهوات في قلبه حتى رجع الى هذا الذنب فان كان الذنب يتعلق بحق معصوم مسلم او غير مسلم بدمه او ماله او عرضه ولا بد ان يتحلل منه اغتاب مسلما - [00:37:51](#)

لو اخلص في التوبة وندم وعزم واقلع ولم يتحلل من اخيه ليست توبته نصوحة اذا اخذ مال المعصوم او انتهك عرضه فلا بد من ان يتحلل منه فان مات هذا المتحلل منه - [00:38:12](#)

فننظر الى هذا الذنب فان كان اخذ مال رده على ورثته او استباحهم منه وان كان في عرضه طهر عرضه وبرأه وسأل الله ان يبيح منه هذا الذي انتهك عرضه - [00:38:37](#)

المسألة الاخيرة المتعلقة بهذه المقدمة في الكبائر مسألة الكبيرة لو رجع اليها بعد ما تاب منها وهذه على نوعين النوع الاول ان يكون قد تاب من هذه الكبيرة توبة نصوحة - [00:39:00](#)

ثم رجع منها رجع الى فعلها ان غلبته نفسه او هواه شهوته وكأنه وقع في هذه الكبيرة اول مرة لماذا لان الله جل وعلا قال في اخر سورة الفرقان في سياق قوله جل وعلا - [00:39:29](#)

والذين لا يدعون مع الله الها اخر الى قوله ومن يفعل ذلك يلقي اثاما يضاعف له العذاب يوم القيامة ويخرج فيه مهانا الا من تاب وامن وعمل عملا صالحا فاولئك يبذل الله سيئاتهم حسنات - [00:39:55](#)

وكان الله غفورا رحيمًا ولما جاء في الصحيح ان عمرو بن العاص رضي الله عنه جاء يبائع النبي صلى الله عليه وسلم فمد عمرو يده فلما مد النبي صلى الله عليه وسلم يده قبض عمرو يده - [00:40:15](#)

ليه لك قال اني اشترط يا رسول الله قال مهني يا عمرو وما تشترط قال اشترط ان يغفر الله لي كل ما كان مني وما سلف مني وكان وقال امد يدك يا عمرو - [00:40:39](#)

الم تعلم ان الاسلام يجب ما قبله وان التوبة تجب ما قبلها وان الهجرة تهدم ما قبلها في رواية ان الاسلام يهدم ما قبله وان التوبة تهدم ما قبلها فاذا وقع في كبيرة بعد ما تاب منها - [00:41:01](#)

توبة صادقا فيها مع الله فان توبته مقبولة وعندئذ يكون وقوعه في الكبيرة مرة ثانية او ثالثة كأنه المرة الاولى هذه مسألة المسألة الثانية مشغلنا حنا في المسألة الاولى اي نعم اذا رجع الى الكبيرة بعد ما تاب منها - [00:41:24](#)

توبة نصوح كأنه وقع فيها اول مرة اول الكبائر التي ينظر فيها هي في حق الله سبحانه وتعالى ولهذا من تعلم العلم ليقال عالم ليمدح اول من تسعر بهم النار - [00:41:56](#)

من جاهد في سبيل الله ليقال مجاهد شجاع اول من تسعر به النار من تصدق ليقال منفق اول من تسعر بهم النار لان الكبائر التي وقعوا فيها تتعلق بنيته ومقصده في حق الله سبحانه - [00:42:23](#)

واول ما ينظر فيه من الحساب يوم القيامة في حق العباد الدماء والاصل في اراقة الدماء انها ماذا منها من كبائر الذنوب اكبر الكبائر الشرك بالله ما الذي بعد الشرك - [00:42:44](#)

يختلف الكبيرة بحسبها فمن اعظمها قتل المؤمن المسلم بغير وجه حق هي اعظم الكبائر بعد الشرك بالله والدليل قال الله جل وعلا ومن يقتل مؤمنا متعمدا عدوا معي فجزاؤه جهنم - [00:43:03](#)

هذا واحد خالدا فيها هذا وعيد ثاني وغضب الله عليه هذا وعيد ثالث ولعنه هذا وعيد رابع واعد له عذابا عظيما جزاؤه جهنم هذا

وعيد بالنار وسبق ان الكبائر كل ذنب توعده عليه - [00:43:27](#)

صاحبه بالنار فجزاؤه جهنم خالدا فيها هل يخلد صاحب الكبيرة ها هل يخلد قاتل المؤمن عمدا بغير وجه حق الجواب لا يخلد الا اذا استحل ذلك اعتقده حلالا فهذا الذي يخلد - [00:43:52](#)

طيب في قول الله جل وعلا فجزاؤه جهنم خالدا فيها لماذا لم نقل انه يخلد كما قال الله جل وعلا والجواب على ذلك ان الله لم يقل خالدا فيها ابدا - [00:44:24](#)

فانه اذا ذكر اهل الجنة في غير موضع في القرآن وش يقول فيها خالدين فيها ابدا وذكر الكفار في ثلاثة مواضع في اخر سورة النساء واخر الاحزاب واخر سورة قل اوحى الي سورة الجن - [00:44:45](#)

وذكر فيها الكفار فوصفهم بانهم خالدين في النار ابدا الاحزاب يسألك الناس عن الساعة قل انما علمها عند الله وما يدريك لعل الساعة تكون قريبا. ان الله لعن الكافرين واعد لهم سعيرا. ايش - [00:45:11](#)

خالدين فيها ابدا لا يجدون وليا ولا نصيرا فلما ابد الخلود لاهل الجنة وابد الخلود للكافرين في النار دل على ان من لم يكن كافرا فانه ان وان عذب في النار فانه لا - [00:45:34](#)

يؤبد فيها طيب ما معنى قوله جل وعلا ها هنا؟ فجزاؤه جهنم خالدا فيها الخلود هنا بمعنى المكث الطويل لا بمعنى التأييد الذي لا يخرج منها من النار فتكون عليه مؤصدة - [00:45:55](#)

في عمد ممددة وانما يمكث فيها مكثا طويلا وجزاؤه جهنم خالدا فيها غضب الله عليه في قتله المؤمن عمدا ولعنه هذا الوعيد الرابع الخامس واعد له عذابا عظيما قالوا لما تنوع الوعيد - [00:46:14](#)

بخمسة انواع منه من الوعيد والتهديد لمن قتل المؤمن بغير وجه حق كان ذلك دال على ان هذا الذنب ذنب عظيم وذنب كبير لو تاب تائب من قتل المؤمن عمدا تقبل توبته - [00:46:42](#)

ها اذا تاب من هذا الذنب هل تقبل توبته اذا تاب بشروطها الخمسة كيف يستحل من قاتله وقد قتله بان يستبيح من ورثته يستبيح من ورثته ويصدق مع الله في توبته فان صدق في ذلك ارضى الله منه خصمه يوم القيامة - [00:47:06](#)

هذه الاية ابن عباس رضي الله عنهما له فيها اختيار يقول ان قاتل المؤمن بغير وجه حق عمدا انه لا بد ان يدخل النار لابد ان يعذب ولا يكون ذلك تحت الموازنة بين الحسنات والسيئات - [00:47:40](#)

ولا تحت المشيئة في قول الله جل وعلا ان الله لا يغفر ان يشرك به ويغفر ما دون ذلك لمن يشاء وقال لابد ان يعذب من قتل مؤمنا بغير وجه حق - [00:48:07](#)

عمدا وعذابه لا على جهة التخليد. لكن بقدر هذا الذنب تلميذ ابن عباس مجاهد ابن جبر اخذ يراجع شيخه ابن عباس ويناقشه شهرا كاملا في هذه الاية وابن عباس مصر على ان قاتل - [00:48:21](#)

المؤمن عمدا لابد ان يعذب يقول مجاهد عارضت المصحف من اوله الى اخره على ابن عباس ثلاثين مرة منها اربع عربات للبحث النقاش منها مدة شهر واحد في هذه الاية - [00:48:50](#)

ابن عباس يرى انه لابد ان يعذب ولا يدخل ذلك تحت المشيئة هذه ايها الاخوة جملة من المسائل قدمتها بين يدي مذاكرة هذا الكتاب الجليل الذي نبدأ ان شاء الله في مدارسته - [00:49:13](#)

وهو كتاب الكبائر الشيخ المجدد محمد بن عبد الوهاب وطريقة الشيخ رحمه الله في هذا الكتاب انه جمع الاحاديث وبوبها فليس له فيها كبير عناء الكلام وانما بالجمع والتبويب كعادة كتبه - [00:49:32](#)

ومنها كتاب الذي درسناه الاجازة السابقة في احاديث الفتن والحوادث وهذا منهج بديع في التصنيف درج عليه الشيخ المجدد على ما درج عليه السلف الاوائل البخاري وكمسلم واهل السنن والجوامع - [00:50:06](#)

فانهم في ايرادهم الاحاديث باسانيدهم وتبويباتهم المسلمين اعظم خدمة الشيخ في هذا الكتاب منهجه فيه كمنهجه في كتاب التوحيد وكما في اكثر مؤلفاته الحديثية يورد الاحاديث تحت الابواب وتكون الابواب هي الدالة على تراجمه - [00:50:30](#)

على فوائده واستنباطاته ونبدأ ان شاء الله بمدارستها بدءاً من درس يوم غد بعد صلاة العصر ان شاء الله في هذا المكان لاننا اليوم
اطلنا عليكم بهذه المقدمة والله تعالى اعلم وصلى الله وسلم على نبيينا محمد - 00:50:59
وعلى اله واصحابه اجمعين - 00:51:21